

الجامع للشرائع

[4] وتواتر هذا الحديث، واستفاضته وصحة متنه وسنده تغنينا عن الافاضة حوله (1).

وقد أخرج الحفاط من الفريقين في موسوعاتهم الحديثية والتفسيرية و التاريخية. وهذا الحديث يعرب عن أن العترة كالقرآن الكريم في العصمة والمصونية من الخطاء والزلل، فإن جعل العترة قرينا للقرآن يعرب عن أنه مثله. وقد وصفه سبحانه كتابه بقوله: " وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ". (فصلت 40 - 42) فلو كانت العترة من حيث العصمة والمصونية كما وصفناها صح جعلها قرينا للقرآن وصح قوله صلى الله عليه وآله " ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبدا ". ولو كان غير ذلك وجوزنا عليهم الخطاء والزلل لكانت المعادلة غير صحيحة ولا سديدة والحديث المذكور كما يعرب عن ذلك الأمر يعرب أيضا عن أن الملجأ المشروع للامة الاسلامية بعد النبي صلى الله عليه وآله هو " الكتاب والعترة " وأن دينك المصدرين هما العامل الوحيد للوحدة والانفاق، والتآخي والاتحاد. التمسك بالكتاب والعترة عامل الوحدة. هب أن الأمة اختلفت في أمر الخلافة فيما سبق فمن قائل بنظرية " التنصيص وأنه لا بد أن يكون الإمام بعد النبي صلى الله عليه وآله معيناً بنصه، ومن قائل بنظرية " الانتخاب " وأن الإمام ينتخب بتعيين أهل الحل والعقد. هب أن الأمة اختلفت فيما سبق في أمر الخلافة، إلا أنها لا تختلف في هذا الحديث المبارك ومفاده ومضمونه، فيجب عليهم في العصور المتأخرة أن يرجعوا

_____ (1) ويكفي في المقام أن العالم المحقق

المتتبع السيد مير حامد حسين قد جمع إسناد الحديث، وطرقه في كتابه القيم " عيقات الأنوار " وطبع في 6 مجلدات، وقد نشرت جماعة دار التقريب بين المذاهب الاسلامية رسالة حول إسناد الحديث ومتنه المستفيض. _____